

قرار رقم (٢٦٨٧) لسنة ٢٠٢٤

بتاريخ ٣١/٨/٢٠٢٤

بشأن قيد وسطاء التأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية. بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٥ لسنة ٢٠٢٤ بإصدار قانون التأمين الموحد. وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة العامة للرقابة المالية رقم ١٤٧ الصادر بتاريخ ٢٠٢٤/٧/١٧. وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة الأولى: يقيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسيط تأمين بالجهاز الإنتاجي وفقاً لأحكام القانون رقم (١٥٥) لسنة ٢٠٢٤ وذلك لمدة خمس سنوات اعتباراً من التاريخ المبين قرين اسم كلا منهم:

م	الاسم	رقم القيد	الشركة	الرقم القومى
١	رنا خالد محمود محمد	٥٣٠١٨	متلايف لتأمينات الحياة	٣٠٣٠٢١٠٠١٠٠٢٠٨
٢	مازن محمد الحسينى البربرى	٥٣٠١٩	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٩٠٩٢٩١١٠٠٧٧٢
٣	حسن محمد احمد خليفه	٥٣٠٢٠	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٦٠٩٠٩٠١٠٤٧٩٢
٤	سوسنه رافت جميل ميخائيل	٥٣٠٢١	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٠١١٢٩٢٦٠٠١٢٨
٥	اسلام محمدى مصطفى عبد الوهاب	٥٣٠٢٢	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٨٠٦٠١٠١٠٣٨٥٥
٦	اميره محمود عبد الفتاح احمد بدوى	٥٣٠٢٣	متلايف لتأمينات الحياة	٣٠١٠٥٠٨١٢٠٢٢٢٣
٧	ديفيد هانى عزيز سعد	٥٣٠٢٤	متلايف لتأمينات الحياة	٢٩٦٠٨٢٩٠١٠٠٤١٨

المادة الثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح